شابة او عجوزا واذا اختضبت عمت اليدين بالخضاب قال في التحفة ما حاصله واما الحمرة فيحرم عليها وكذلك الرجل الا لضرورة والخنثى كالرجل ويسن لغير المحرمة ايضا ان كانت حليلة والا كره ولا يسن لها نقش وتسويد وتطريف و وجنة بل يحرم واحد من هذه على خلية ومن لم ياذن لها حليلها انتهى ما اردت نقله منها وفي كلام غيرها نحو ذ وفي النفقات من التحفة نقل الماوردي انه صلى الله عليه وسلم لعن المراة السلتا اي التي لا تختضب والمرها اي التي لا تكتحل من المره بفتحتين اي البياض ثم حمله على من فعلت ذلك حتى يكرهها ويفارقها وفي رواية ذكرها غيره اني لابغض المراة السلتا والمرها والكلام في المزوجة لكراهة الخضاب او حرمته لغيرها على ما مر فيه في باب الاحرام انتهى كلام التحفة بحروفه وذكر فيها قبل هذا ان الزوج اذا هيأ لها ذلك لزمها استعماله وفي شرح مسلم للنووي في شرح حديث منها نصه يحتج به في ان من عنده امراة مرتكبة معصية كالوصل او ترك الصلاة او غيرهما ينبغي له ان يطلقها انتهى ومنه نقلت **قوله** وعبد الرحمن في التحفة ثم عبد الرحمن وما هنا موافقة لحديث مسلم احب الاسماء الى الله عبد الله وعبد الرحمن **قوله** واصدقها حارث وهمام هو حديث رواه ابو داود والنسائي وسياتي في كلامه التنبيه على انه حديث قال الحافظ المنذري في الترغيب ما نصه وانما كان حارث وهمام اصدق الاسماء لان الحارث هو الكاسب والهمام هو الذي يهم مرة بعد اخرى وكل انسان لا ينفك عن هذين انتهى ومنه نقلت **قوله** لخبر مسلم وابي داود بذلك اي بمجموع ذلك في مجموع مسلم وابي داود لا في جميعه فرواية مسلم قدمتها آنفا والباقي زاده ابو داود في روايته **قوله** ذكرتها في شرح الارشاد قال في فتح الجواد وتسميته صلى الله عليه وسلم ولده ابراهيم اجابوا عنه باجوبة متعددة ذكرتها في الاصل منها ان محل افضلية ذينك حيث لم يعرض معنى آخر حسن يقصد لغرض مطلوب او تنبيها على جواز التسمية باسماء الانبياء ومثلهم الملائكة او جريا على عادة تسمية الاولاد باسم الآباء لا سيما المشهورين بالخير انتهى وفي التحفة جاء في التسمية بمحمد فضائل عليه ومن ثمة قال الشافعي في تسمية ولده محمدا سميته باحب الاسماء الي الى ان قال في التحفة ومعنى كونه احب الاسماء اليه اي بعد ذينك **قوله** الاسماء القبيحة ما ذكره من كليب وحرب ومرة وشهاب وحمار امثلة للاسماء القبيحة والبغية امثلة لما يتطير بنفيه فاما الاسماء القبيحة فقد سبق الحديث بان اقبح الاسماء حرب ومرة ويقاس على ذلك نحو حنظلة وعاصية وشيطان وظالم وغير ذلك قال صلى الله عليه وسلم انكم تدعون يوم القيمة باسمائكم واسماء آبائكم فحسنوا اسماءكم رواه ابو داود وابن حبان في صحيحه واما ما يتطير بنفيه فقد قال صلى الله عليه وسلم لا تسمين غلامك يسارا ولا رباحا ولا نجيحا ولا افلح فانك تقول اثمة هو فيقول لا انما هي اربع فلا تزيدن علي رواه مسلم واللفظ له وابو داود والترمذي وابن ماجه مختصرا ولفظه نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نسمي رقيقنا اربعة اسماء افلح ونافعا ورباحا ويسارا انتهى ويقاس على ذلك نحو مما ذكره الشارح وغيره كمبارك ورحمة وفرج وغير ذلك **قوله** ست الناس او العلماء زاد في التحفة او القضاة او العرب لانه من اقبح الكذب ولا يعرف الست الا في العدد ومرادهم سيدة انتهى وفي القاموس وستي للمراة اي يا ست جهاتي او لحن والصواب سيدتي انتهى وناقشه السيد الصفوي بانه ينبغي ان لا يقيد بالنداء او بانه يحتمل ان يكون اصله سيدتي فحذف بعض حروف الكلمة وله نظائر انتهى قال المرحوم احمد مدرس المدني اقول الظاهر ان الحذف المذكور سماعي انتهى **قوله** ويحرم بملك الاملاك كذلك النهاية للجمال الرملي وعبر في التحفة بملك الملوك قال وكذا عبد النبي او الكعبة او الدار او علي او الحسين لايهام التشريك قال ومنه يوخذ حرمة التسمية بجار الله ورفيق الله ونحوهما لايهامه المحذور وايضا وحرمة قول بعض العامة اذا حمل ثقيلا الحملة على الله انتهى ونحوه في نهاية الجمال الرملي الا عبد النبي فقال فيه بعد ان نقل التحريم عن كثيرين الاوجه جوازه لا سيما عند النسبة له صلى الله عليه وسلم انتهى قال الشارح في فتح الجواد ويحرم بملك الاملاك وشاهين شاه وحاكم الحكام واقضى القضاة قال القاضي ابو الطيب وقاضي القضاة وفيه كلام ذكرته في الاصل انتهت وعبارة الامداد قال القاضي ابو الطيب ان قاضي القضاة كذلك قال واقطع منه حاكم الحكام وقديما رضي ذلك قول الشيخين قال اقضى القضاة او قاضي القضاة الماوردي الا ان يجاب بان ذلك للتعريف كما في ابي القاسم الآتي على ان تحريم قاضي القضاة فيه نظر فقد قام الاجماع الفعلي على خلافه انتهت والنووي في ايضاح المناسك قد سمي الماوردي باقضى القضاة وقال الشارح في حاشيته والجمال الرملي وابن علان

رو

في ترجيحها عليه الاجماع النطق سيما من المصنف يدل للجواز الا ان يجاب بان ذلك لا دليل فيه بدليل اجماعهم على النطق بابي القاسم حتى من المصنف المرجح حرمة التكني به مطلقا وكان عذرهم الاشتهار بها والمحرم انما هو الوضع ابتداء لا النطق به بعد الاشتهار وبه يعتذر عن نطق المصنف بما ذكر هنا وعلى القول بالجواز وبه صرح بعضهم فقد يفرق بان في ملك الاملاك او الملوك من ظهور الشمول لله تعالى ما ليس في قاضي القضاة واقضى القضاة ويتردد النظر في حاكم الحكام ولحوقه بملك الملوك اظهر ثم رايت ما يصرح بجوازهما وذلك لان اقضى القضاة اول من لقب به الماوردي واعترض عليه بانه يشبه احكم الحاكمين ويدخل فيه الباري فقد ورد في الكتاب والسنة وصفه تعالى بالقضاء ويدخل فيه كل قاض من الانبياء وغيرهم فلم يلتفت لذلك الاعتراض واجاب هو ومحققو عصره بانه لا ينصرف اللفظ الا الى افضل عالمه واهل زمانه واول من لقب قاضي القضاة ابو يوسف ومثلهما كما قال بعض المتاخرين وزير الوزراء وامير الامراء وداعي الدعاة مما كان قديما ولم ينكره الائمة وان شمل اللفظ فيه من ذكر اعتمادا على تخصيصه بالعقل باهل زمانه او بلده دون غيرهم ممن تقدمهم الى آخر ما قالوه **قوله** ويندب تغيير القبيح الخ لانه صلى الله عليه وسلم يغير الاسم القبيح وذكر الشعراني من ذلك جملة في العهود المحمدية فراجعها منها وكان لعمر رضي الله عنه ابنة يقال لها عاصية فسماها صلى الله عليه وسلم جميلة رواه الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي حديث حسن ورواه مسلم باختصار وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير اسم عاصية قال انت جميلة وفي الصحيحين ان زينب بنت ابي سلمة كان اسمها برة فقيل تزكي نفسها فسماها صلى الله عليه وسلم زينب وعن محمد بن عمرو بن عطاء قال سميت ابنتي برة فقالت زينب بنت ابي سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن هذا الاسم سميت برة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزكوا انفسكم الله اعلم باهل البر منكم فقالوا بم نسميها فقال سموها زينب رواه مسلم وابو داود وقال ابو داود وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم اسم العاصي وعزيز وعتلة وشيطان والحكم وغراب وحباب وشهاب فسماه هشاما وسمى حربا سلما وسمى المضطجع المنبعث وارضا تسمى عفرة سماها خضرة وشعب الضلالة سماه شعب الهدى وبني الزنية سماهم بني الرشدة وسمى بني مغوية بني رشدة قال ابو داود وتركت اسانيدها اختصارا قال الخطابي اما العاصي فانما غيره كراهة لمعنى العصيان وانما سمة المؤمن الطاعة والاستسلام والعزيز انما غيره لان العزة لله وشعار العبد الذلة والاستكانة وعتلة معناه الشدة والغلظة ومنه قولهم رجل عتل اي شديد ومن صفة المؤمن اللين والسهولة وشيطان اشتقاقه من الشطن وهو البعد من الخير وهو اسم المارد الخبيث من الجن والانس والحكم هو الحاكم الذي لا يرد حكمه وهذه الصفة لا تليق الا بالله ومن اسمائه تعالى الحكم وغراب ماخوذ من الغرب وهو البعد ثم هو حيوان خبيث الطعم اباح رسول الله صلى الله عليه وسلم قتله في الحل والحرم وحباب يعني بضم الحاء المهملة وتخفيف الباء الموحدة نوع من الحيات وروي انه اسم شيطان والشهاب الشعلة من النار والنار عقوبة الله تعالى واما عفرة بفتح العين وكسر الفاء فهي نعت الارض التي لا تنبت شيئا فسماها خضرة على معنى التفاؤل حتى تخضر انتهى وقد نقلت هذا من الترغيب والترهيب للحافظ المنذري ورايت في شرح سنن ابي داود لابن رسلان ما نصه وكره التسمي باسماء الملائكة مثل جبريل وميكائيل لان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كره ذلك ولم ياتنا عن احد من الصحابة ولا التابعين انه سمى ولده باسم منهم وعن مالك كراهة التسمية بجبريل انتهى لكن في العقيقة من التحفة للشارح والنهاية للجمال الرملي انه لا يكره اسم نبي او ملك قال بل جاء في التسمية بمحمد فضائل جمة انتهى **قوله** ويندب لولده الخ اما الولد فروى ابن السني انه صلى الله عليه وسلم راى رجلا معه غلام فقال للغلام من هذا قال ابي قال فلا تمش امامه ولا تستسب له ولا تجلس قبله ولا تدعه باسمه ومعنى لا تستسب له لا تفعل فعلا تعرضه فيه لان يسبك زجرا لك وتاديبا واما غير الولد ممن ذكر فبالقياس على الاب **قوله** اهل الفضل المراد بهم غير الفسقة والمبتدعة بدليل قوله الآتي ولا يكنى نحو فاسق الخ والمراد بنحو الفاسق الكافر كما ادخله معها في **قوله** الرجال والنساء قال في شرح الروض وسواء اكنى الرجل بابي فلان او ابي فلانة والمراة بام فلان او بام فلانة ويجوز التكنية بغير اسماء الآدميين كابي هريرة وابي المكارم وابي الفضائل وابي المحاسن انتهى **قوله** وان لم يكن لهم ولد الخ قال في العباب ولو بغير اسم وله قال الشارح في الايعاب لخبر ابي داود بسند

لا